

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٠٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٧/١٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٤٣٢١ لسنة ٢٠١٤ جنح الخانكة  
وال المقيدة برقم ٤١٣٩ لسنة ٢٠١٤ جنح س. الخانكة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/٣١  
إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٧/٣١

صدر في ٢٠١٤/٧/١٧

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر